عقد عمل لغير السعوديين

إنه في اليوم من شهر لعام هـ الموافق	من شهر لعامم ، نم الإنفاق بالقبول و النراضي بين كل من :
شركة:	
	، شارع:، صب: ، الرياض.
هاتف : ، فاكس	
ويمثلها مديرها العام ويشار إليها في	هذا العقد بالطرف الأول
و السيد/	الجنسية و يحمل جواز سفر رقم /
صادرة من :،بتاريخ :	
و عنوانة : ص.ب ، الر	پياض
هاتف	
ويشار إلية في هذا العقد بالطرف الثا	

وي و بي ي على مايلي:

المادة الأولى: مدة هذا العقد أربعة وعشرون شهراً تبدأ من تاريخ التحاق الطرف الثاني بعمله لدى الطرف الأول. المادة الثانية: يكون الطرف الثاني معيناً تحت الاختبار خلال الثلاثة الأشهر الأولى من تاريخ التحاق الطرف الثاني بعملة لدى الطرف الأول.

المادة الثالثة: يتجدد العقد تلقائياً عند إنتهاءه في كل مرة ولمدد أخرى مماثلة للمدة المنصوص عليها في المادة الأولى من هذا العقد - بنفس بنود العقد و شروطه ومميزاته - وذلك إذا لم يخطر أحد الطرفين الأخر خطياً بعدم الرغبة في تجديد العقد قبل شهرين على الأقل من تاريخ إنتهاء مدة العقد الحالي مع مراعاة ما نصت علية المادتين (السابعة والثلاثون) و (الخامسة والخمسون (من نظام العمل السعودي.

المادة الرابعة: يجوز للطرف الأول وحده إنهاء العقد في أي وقت من أوقات سريان مدة العقد دون مكافأة أو سبق إعلام الطرف الثاني أو تعويضة و ذلك عند حدوث أي حالة من الحالات المنصوص عليها في المادة الثمانون من نظام العمل السعودي مع تحمل الطرف الثاني تكاليف عودتة الى بلدة مع إحتفاظ الطرف الأول بحق الحصول على تعويض إضافي من الطرف الثاني مقدارة أجر أساسي لثلاثة أشهر كحد أدنى قابلة للزيادة حسب سبب الفصل ومقدار الضرر.

المادة الخامسة: يدفع الطرف الثاني تعويضا للطرف الأول مقدارة أجر أساسي لثلاثة أشهر وذلك عند إستقالتة من العمل قبل إنتهاء مدة العقد المبرم بينهما مع تحمل الطرف الثاني تكاليف عودتة الى بلدة طبقا للمادة الأربعون من نظام العمل السعودي.

المادة السادسة: إذا إنتهت علاقة العمل بين الطرفين بسبب إستقالة الطرف الثاني أثناء مدة سريان العقد فإن الطرف الثاني في هذة الحالة لا يستحق مكافأة نهاية خدمة بعد خدمة تقل عن سنتين متتاليتين ، ويستحق ثلث المكافأة بعد خدمة لاتقل مدتها عن سنتين متتاليتين و لا تزيد عن خمس سنوات متتالية ويستحق ثلثي المكافأة إذا زادت مدة خدمتة على خمس سنوات متتالية فأكثر خمس سنوات متتالية فأكثر وذلك طبقاً للمادة الخامسة والثمانون من نظام العمل السعودي مع تحمل الطرف الثاني تكاليف عودتة لبلدة في جميع الأحوال.

المادة السابعة: يجوز للطرف الأول فسخ العقد أثناء مدة سريانة مع إحتفاظ الطرف الثاني بكامل حقوقة النظامية بشرط إشعار الطرف الثاني مسبقا بمدة لاتقل عن ثلاثون يوما من تاريخ الفسخ.

المادة الثامنة: يلتزم الطرف الثاني بأن لا يقوم بعد إنتهاء عقدة بمنافسة الطرف الأول أو إفشاء أسرارة أو العمل لدى

أحد منافسي الطرف الأول أو العمل لدى أي منشأه لها نفس نشاط الطرف الأول داخل المملكة العربية السعودية وذلك لمدة سنتين متتاليتين إبتداء من تاريخ إنتهاء العلاقة بين الطرفين ويطبق في ذلك ماورد في المادة الثالثة والثمانون من نظام العمل السعودي.

المادة التاسعة: يعمل الطرف الثاني لدى الطرف الأول في المركز الرئيسي أو أحد الفروع أو أي مكان تابع للطرف الأول من الأماكن المنتشرة بالمملكة العربية السعودية و ذلك وفق بنود العقد بوظيفة (******) على أن يلتزم الطرف الثاني بأداء واجباته و مسئولياته وكل ما يتعلق بوظيفته مما يكلفه به الطرف الأول.

المادة العاشرة: يلتزم الطرف الثاني بمواعيد وساعات العمل المعمول بها في مكان عملة والمحددة بقرار إداري مع مراعاة ماجاء في المادة الثامنة والتسعون من نظام العمل السعودي ، كما يجوز للطرف الأول زيادة ساعات العمل بقصد مواجهة ضغط عمل غير عادي وذلك طبقاً للمادة السادسة بعد المائة من نظام العمل السعودي.

المادة الحادية عشر: يلتزم الطرف الثاني بإنجاز المهام المكلف بها بدقة و سرعة و أمانة و إخلاص و على أكمل وجه مع إتباع التعليمات الموجهة له من رؤسائه في العمل بدقة و دون أي كسل أو تباطوء بالإضافة الى الإنضباط في مواعيد العمل الخاصة به و الإلتزام بحسن السلوك و الأخلاق أثناء العمل مع الإلتزام التام بحفظ و عدم إفشاء أية أسرار متعلقة بالعمل بشكل مباشر أو غير مباشر بما في ذلك إسداء المشورة وذلك طبقاً للمادة الخامسة والستون و المادة الثمانون من نظام العمل السعودي.

- •أجر أساسي :(ريال)
 - •بدل سکن : (ریال)
 - •بدل إنتقال : (ريال)
- •بدل تأمين صحي: :.....(ريال)

ويقر الطرف الثاني بخضوع أجرة الشهري للائحة تنظيم العمل الخاصة بالطرف الأول.

المادة الثالثة عشر: يخضع الطرف الثاني لنظام العلاوات والترقيات والإسكان والانتقال والرعاية الطبية والبدلات الإضافية والسلف والانتدابات والإجازات ومكافأة نهاية الخدمة والجزاءات والعقوبات وجميع الأنظمة الوارده بلائحة تنظيم العمل الخاصة بالطرف الأول ويقر الطرف الثاني بإطلاعة وعلمة وقبولة التام بلائحة تنظيم العمل الخاصة بالطرف الأول.

المادة الرابعة عشر: يتحمل الطرف الأول رسوم الإقامة ورخصة العمل وتجديدهما وتأشيرات الخروج والعودة وتذكرة سفر الطرف الثاني الى موطنة عند الخروج النهائي فقط أي بعد إنتهاء العلاقة بين الطرفين وذلك طبقاً للمادة الأربعون من نظام العمل السعودي.

المادة الخامسة عشر: لا يحق للطرف الثاني بأي حال من الأحوال العمل بشكل مباشر أو غير مباشر أو بأجر أو بدون أجر في أي وظيفة أو خدمة أو عمل تجاري غير ما يكلفه به الطرف الأول و ذلك طيلة مدة عملة لدى الطرف الأول ويطبق في ذلك المادة التاسعة والثلاثون من نظام العمل السعودي.

المادة السادسة عشر: يكون الطرف الثاني مسئو لا مسئولية كاملة عن العهد المسلمة له من قبل الطرف الأول كما أنه يتعهد بالحفاظ عليها و إرجاعها سليمة للطرف الأول و ذلك عند نهاية تعاقدة مع الطرف الأول أو عند طلب الطرف الأول لها ويحق للطرف الأول حسم قيمة ما أتلفة أو دمرة أو فقدة الطرف الثاني من عهد أو آلات أو منتجات يملكها الطرف الأول ويطبق في ذلك أحكام المادة الحادية و التسعون من نظام العمل السعودي.

المادة السابعة عشر: يقر الطرفين بشرعية وقبول إستخدام نظام الحاسب الألي الخاص بالطرف الأول أو الخطابات الخطية أو كلاهما معا كوسيلة رسمية للتواصل والتراسل بين الطرفين وذلك فيما يصب في مصلحتهما مثل: الإعلام بالإنذارات، والقرارت الإدارية، والإشعارات، والمراسلات بين الطرفين، والمطالبات العمالية، والإعلام بالواجبات والمهمات، والشكاوى العمالية وغيرها.

المادة الثامنة عشر: يتعهد الطرف الثاني بتزويد الطرف الأول بعنوانه الدائم و المؤقت و عنوان أقرب شخص له بالإضافة الى أي تغيير يطرأ على هذه العناوين على أن يكون العنوان شاملاً إسم المدينة والحي و الشارع و رقم المنزل و العنوان البريدي و أرقام الهواتف.

المادة التاسعة عشر: يلتزم الطرف الثاني – في حال طلب منة الطرف الأول ذلك - بإحضار كفالة غرم و اداء تضامنيه و يكون بموجبها الطرف الثاني و كفيله مسئولان) مجتمعين أو منفردين) مسئولية كاملة و تضامنيه عن سداد جميع المبالغ أو المستحقات المترتبة على الطرف الثاني لدى الطرف الأول أياً كانت أسبابها، كما يتعهد الطرف الثاني بتزويد الطرف الأول بأي تغيير يطرأ على عنوان كفيله أو عنوان معرّفي كفيله.

المادة العشرون: يخضع الطرف الثاني لأنظمة الضرائب و الرسوم الحكومية و التأمينات الإجتماعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية و تحسم تلك الضرائب و الرسوم من أجوره و مستحقاته لدى الطرف الأول وذلك فيما لا يتعارض مع المادة الأربعون من نظام العمل السعودي.

المادة الحادية و العشرون: يخضع الطرف الثاني للائحة تنظيم العمل و لائحة الجزاءات و المكافآت الخاصة بالطرف الأول بالإضافة الى القرارات الموجهه له من المدير العام أو من ينوبه أو رؤسائه في العمل.

المادة الثانية و العشرون: يقبل الطرفان بأن يحل هذا العقد محل كافة الإتفاقيات و العقود و الإرتباطات السابقة له – إن وجدت – ولا يحق لأي من الطرفين بعد توقيع هذا العقد الإدعاء بأي حق أو ميزة أو منفعة خلاف ما ذكر فيه.

المادة الثالثة و العشرون: يتعهد الطرف الثاني بأن يخضع لكافة الأنظمة السائدة في المملكة العربية السعودية بالإضافة الني إتباعها و الإلتزام بها.

المادة الرابعة و العشرون: يكون نظام العمل السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/51 وتاريخ 1426/8/23 هـ و لوائحه و لائحة تنظيم العمل الخاصة بالطرف الأول مجتمعين المرجع الوحيد في كل ما لم يرد به نص في هذا العقد.

المادة الخامسة و العشرون: أي خلاف ينشأ عن تفسير بنود العقد أو عدم الإلتزام بها يكون مرده للسلطات المختصة بالمملكة العربية السعودية.

المادة السادسة و العشرون: التقويم الميلادي هو التقويم الأساسي و المعتمد في جميع المعاملات الناتجة عن تطبيق هذا العقد بما فيها العقد نفسه ، ويكون عدد أيام الشهر الواحد بحسب الشهر المعني طبقاً للتقويم الميلادي.

المادة السابعة و العشرون: يقر الطرف الثاني أنه قد علم و فهم بوسيلته الخاصة كل أحكام و بنود هذا العقد و مضمونها و أنه لا يحق له بأي حال من الأحوال أن يطعن فيما جاء في هذا العقد أو أن يحتج بأميته، كما يقر الطرف الثاني بخضوعة وإطلاعة على لائحة تنظيم العمل الخاصة بالطرف الأول وأنة قد علم وفهم بوسيلتة الخاصة كل أحكامها وبنودها وموادها ومضمونها.

المادة الثامنة و العشرون: يعتبر هذا العقد نافذاً بعد توقيع وختم الطرف الأول و توقيع الطرف الثاني بالإضافة الى توقيع شهود الحال.

المادة التاسعة و العشرون : حرر هذا العقد من نسختين، تسلم الطرف الثاني أحدهما و ذلك للعمل بموجبه .

الطرف الأول الثاني

الإسم: الإسم:

التوقيع: التوقيع:

الختم:

شهود الحال

شاهد أول شاهد ثاني

الإسم: الإسم: التوقيع:

إنه في يوم الموافق لـ (الهجري والميلادي).
تم الاتفاق بين كل من:
مؤسسة (شركة) بسجل تجاري رقم وعنوانها
صندوق بريد ورمز بريدي ممثلًا عنها السيد وهو من سوف يتم نعته في العقد باسم (صاحب العمل أو الطرف الأول).
والسيد
سفر رقم
(العامل أو الطرف الثاني).
نظرًا إلى أن الطرف الأول و هو شركة
داخل المملكة العربية السعودية، وبما أن الطرف الثاني تقدم من أجل العمل لدى
الطرف الأول في مهنة بموجب المؤهلات الدراسية والعلمية الحاصل عليها
وحصوله على ترخيص مزاولة هذه المهنة من وطنه، وفي ضوء تلاقي إرادة الطرفين للعمل على إبرام هذا العقد
بينهما، فقد تم بناءً على ذلك الاتفاق والتعاقد بين طرفي هذا العقد بعد أن أقر الطرفين على أهلية هذا العقد شرعيًا
ونظاميًا في تحديد طرق التعامل فيما بينهما وفق قوانين وزارة العمل على البنود التالية:

- البند الأول: مدة العقد تبلغ 36 شهرًا تبدأ من أول يوم يتولى فيه الطرف الثاني العمل لدى الطرف الأول.
 - البند الثاني: يخضع الطرف الثاني إلى مدة اختبار لا تزيد عن 3 شهور قبل التصديق النهائي على قرار تعيينه.
- البند الثالث: يتم تجديد العقد عند انتهاء مدته ويكون قابل للتعديل بعد ذلك باتفاق الطرفين إذا لم يُبدي أحد الطرفين رغبته في عدم التجديد قبل انتهاء المدة بشهرين على الأقل.
 - البند الرابع: من حق الطرف الأول فصل الطرف الثاني في حالة وقوع الضرر دون الالتزام بدفع مكافأة مع تحمل الطرف الثاني كافة نفقات العودة إلى وطنه.
- البند الخامس: في حالة الاستقالة أو إلحاق ضرر بالعمل، يكون من حق الطرف الأول الحصول على تعويض من الطرف الثاني قيمته تُعادل ثلاثة شهور من الأجر الأساسي الشهري المنصوص عليه في العقد.
- <u>البند السادس</u>: يُمكن للطرف الأول القيام بفصل الطرف الثاني، ولكن مع الحفاظ على حق العامل في الحقوق النظامية مع ضرورة إخطاره بذلك بمدة زمنية لا تقل عن شهر قبل فسخ العقد.
- البند السابع: يعمل الطرف الأول لدى الطرف الثاني في الفرع الرئيسي للشركة أو في أي من فروعها المنتشرة داخل المملكة.

العمل الموكلة إليه، وينص قانون العمل حالة الضغط غير العادي في العمل. مطلع كل شهر ميلادي وهو رف بدل سكن وبدل تنقل وبدل إجازة،	لثامن: لا بُد من التزام الطرف الثاني بعد انتهاء مدة العقد الطرف الأول و عدم إفشائها بأي حال. الطرف الأول بمواعيد ومهام العاشر: يلتزم الطرف الثاني التزامًا كاملًا بمواعيد ومهام دي على إمكانية قيام الطرف الأول بمد ساعات العمل في المستودي الطرف الأول بدفع الراتب المتفق عليه في المستودي مع صدريال سعودي مع صدائه تذكرة طيران لقضاء الإجازة السنوية مع أسرته في و	عمل ا البند ا السعو البند ا
شاهد	الطرف الثانى	الطرف الأول

וו איני ול וו מי דו ואינו איני או איני
إنه في يوم الإثنين الموافق تم الاتفاق بين كل من :-
1 طرف أول . 2 طرف ثاني
قد أتفق الطرفان و هما بكامل أهليتهما المعتبرة قانوناً للتعاقد على ما يلي :- أ لا من النار في الثاني من من هذا القرمال المن الله في الأراب من تسميع المان تكون الثلاثة ثرب الأراب
أولاً: يلتزم الطرف الثاني بموجب هذا العقد بالعمل لدى الطرف الأول بمهنة على أن تكون الثلاثة شهور الأولى
فترة إختبار تحت التجربة ، إذا ثبت خلالها عدم صلاحية الطرف الثاني للعمل لدى الطرف الأول ، انقضت علاقة
العمل وانفسخ العقد دون حاجة إلى إنذار مسبق وبدون مكافأة أو تعويض وليس للطرف الثاني في هذه الحالة
الاعتراض على قرار الطرف الأول بهذا الخصوص . ثانيًا من الله في الأول التيام تكان الله في الثان بأدار أو حوالة في شارة المن الذي المنات المحادات المحادات ا
ثانياً: يجوز للطرف الأول القيام بتكليف الطرف الثاني بأداء أي عمل آخر بشرط آلا يتعارض مع قدراته وإمكانياته. "ا ثالثاً مدتر هذا المقد مسينة ملادة تدرأ من تاريخ ما الشيئة المارين الثاني المرام المن الألمان قالة التعدد المت
ثالثاً: مدة هذا العقد سنة ميلادية تبدأ من تاريخ مباشرة الطرف الثاني العمل لدى الطرف الأول قابلة للتجديد لمدة أعلى در أنه من اثاق المستعلى أعد العلى فين الأنه كتابة مند من فيته في التعدد قبل انتهام العقد بشور بنن على الأقل
أو لمدد أخرى مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الأخر كتابة بعدم رغبته في التجديد قبل انتهاء العقد بشهرين على الأقل
رابعاً: تحدد أجر الطرف الثاني لقاء قيامه بالأعمال المعهودة إليه من قبل الطرف الأول براتب شهري إجمالي وقدره -
رابع. تعدد اجر النظرف النافي لها و يها به عمال المعهودة إليه من بين النظرف الأول براتب منهري إجمالي وتدرة جنية فقط (جنية لاغير) يدفع في نهاية كل شهر .
جبي تعدر جبيد و عير) ينتع تي تهيد تن شهر . خامساً: يستحق الطرف الثاني إجازة سنويه مدفوعة الراتب مقدار ها يوماً يقوم الطرف الأول بتحديد موعدها بما
كالمنت: يستعلى التعرف التاني إجاره تسويه المنتوعة الرائب لمقارات يولما يقوم التعرف الدون بعديد موعدها بمه يتناسب مع طبيعة العمل .
يستب مع سبيك . سادسآ: يلتزم الطرف الثاني بأداء العمل الذي يسند إليه من قبل الطرف الأول تبعاً لتوجيهه وإشرافه وأن يبذل في
تأديته العناية اللازمة ، وأن يأتمر بأوامره الخاصة بتنفيذ العمل المتفق عليه , وأن يحرص على أدوات العمل
الموضوعة تحت تصرفه وأن يحافظ عليها ويتخذ ما يلزم لحفظها وسلامتها ، وأن يحتفظ بأسرار العمل .
سابعاً: لايجوز للطرف الثاني العمل لدى الغير بأجر او بدون أجر إلا بموافقة الطرف الأول الكتابية على ذلك .
المناء : المطرف الأول الحق في فصل الطرف الثاني بدون سابق إنذار أو تعويض إذا أرتكب خطأ نشأ عنه خسارة مادية
جسيمة ، أو لم يراع التعليمات الصادرة له أو إذا لم يقم بتأدية التزاماته الجوهرية ، أو إذا أفشى الأسرار الخاصة
بالعمل ، أو تغيب عن العمل لمدة عشرة أيام متواصلة أو عشرين يوماً متقطعة خلال السنة الواحدة بدون سبب مشروع
. و حكم عليه في جريمة ماسة بالشرف والأمانة ، أو تعدى بأي صورة على الطرف الأول أو رؤسائه في العمل .
تاسعاً: حرر هذا العقد من نسختين بيد كل طرف نسخة للعمل بموجبها والله الموفق .
الطرف الأول الطرف الثاني
الاسم :
التوقيع : التوقيع :

 الدائم	رعنوانها	و	/ بصفته	•	السيد	ويمثلها		:شركة	، الأول	طرف	1
									و ان	خ العن	1
	عنه انه		صبي /	ر قمه الشخ		/ a	:حنست	/	، الثاني	طر ف	1

وقد اتفق الطرفان وهما بكامل الأهلية والأوصاف المعتبرة شرعاً على ما يلي:

المادة الأولى :موضوع العقد

يوافق الطرف الثاني على العمل لدى الطرف الأول وتحت إدارته وإشرافه، أو إدارة من ينوب عنه في وفق شروط هذا العقد في وظيفة (.....) أو أي وظيفة أخرى يتم تكليفه بها، ما لم تختلف اختلافاً جو هرياً عن مهامه الأصلية حسب حاجة العمل إذا رأى الطرف الأول تكليفه بأدائها ووافق الطرف الثاني على ذلك.

المادة الثانبة :مدة العقد

مدة هذا العقد) سنة ميلادية واحدة) أو ما يراه الطرفان ((تبدأ اعتباراً من تاريخ وضع الطرف الثاني نفسه تحت يد أمر الطرف الأول) أو عند مباشرته لمهام وظيفته) (أو أي موعد يتفق عليه الطرفان).

المادة الثالثة :مكان العمل

اتفق الطرفان على حق الطرف الأول في تكليف الطرف الثاني بالعمل في المكان الذي يراه الطرف الأول مناسباً ضمن حدود مقر أداء الطرف الأول لأعماله، وللطرف الأول الحق بنقل الطرف الثاني من مقر عمل لآخر وفقاً لما تقتضيه مصلحة العمل، طالما أن هذا النقل لا يترتب ضرراً جسيماً على الطرف الثاني سواءً داخل المملكة أو خارجها.

المادة الرابعة :فترة التجربة

يعتبر الطرف الثاني تحت التجربة طوال الثلاثة شهور الأولى لهذا العقد، والتي تبدأ من تاريخ مباشرته الفعلية للعمل لدى الطرف الأول، فإذا ثبت عدم صلاحية الطرف الثاني خلال هذه الفترة فيحق للطرف الأول انهاء خدمته دون إنذار أو مكافئة أو تعويض.

المادة الخامسة :الأجر

-يدفع الطرف الأول للطرف الثاني مقابل عمله راتب شهري أساسي قدره) ريال....) (المبلغ كتابةً ...ريال لا غير (-يدفع الطرف الأول بدل سكن مقداره) ريال سنوياً (أو أن يؤمن له هذا المسكن.

-يدفع الطرف الأول بدل النقل مقداره) ريال سنوياً (أو أن يؤمن له المواصلات اللازمة

المادة السادسة :المميزات الممنوحة للطرف الثاني

يمنح الطرف الأول للطرف الثاني المميزات التالية، وفقاً للسياسة المعمول بها لدى الطرف الاول:

-اجازة سنوية مدفوعة الأجر مدتها 30 يوماً، ويحدد الطرف الأول بالإتفاق مع الطرف الثاني تاريخ تمتع الطرف الثاني بهذه الإجازة حسبما تفتضيه مصلحة العمل.

-تذكرة سنوية لبلد الموظف وزوجته وطفلين بحد أقصى.

-تأمين العلاج) التأمين الطبي (للموظف وزوجته وطفلين بحد أقصى.

المادة السابعة :انهاء العقد

يحق لأي طرف من الطرفين انهاء هذا العقد بإرادته المنفردة بشرط اخطار الطرف الآخر كتابياً قبل التاريخ المحدد للإنهاء بثلاثين يوماً، وفي حالة عدم التزام أي من الطرفين بالمدة المشار اليها يدفع الطرف المخل للطرف الآخر تعويضا معادلاً لمدة الاخطار أو المتبقى منها.

المادة الثامنة :التزامات الطرف الثاني

- . 1 ان يباشر مهام وظيفته في المقر الذي يحدده الطرف الاول
- .2ان يلتزم بعدم العمل لدى أي جهة كانت خلال فترة عمله لدى الطرف الاول، سواءً بأجر أو بدون أجر بما في ذلك الإجازات والعطل وبعد الدوام.
 - . 3ان يستخدم كل قدراته في تحسين وتطوير العمل.
- .4ان يلتزم بتنفيذ اية مهام او اعمال يكلفه بها الطرف الاول في حالات الضرورة سواء داخل المملكة العربية السعودية او خارجها.
 - . 5ان يدفع الزكاة والرسوم والغرامات وغيرها المستحقة عليه وعلى من يعولهم شرعا للجهات الرسمية.
 - .6ان يلتزم بالمحافظة على ما في عهدته وأن يستخدمها في الأغراض المعدة لها ولأداء عمله الذي تتطلبه وظيفته.
 - .7ان يبلغ فورا الطرف الاول عن اي فعل او تقصير ينتج عنه الحاق ضرر أو خسارة مادية أو معنوية بالعمل.
 - . 8ان يحافظ على الاسرار الخاصة بالعمل وعدم افشائها.

المادة التاسعة :أحكام عامة

- .1لا يترتب على هذا العقد اي التزامات على الطرف الاول في مواجهة من يعولهم الطرف الثاني.
- 2يعتبر عنوان الطرف الاول عنوانا مشتركا لكلا الطرفين ويحق للطرف الاول ان يسلم فيه جميع الاشعارات والاخطارات الى الطرف الثاني اليد او وضعها على لوحة الاعلانات في مقر العمل.
- .3اي خلاف ينشأ بين طرفي العقد بسبب تنفيذه أو تفسيره يتم حله ودياً، فإذا تعذر ذلك فيعرض النزاع على لجان العمل المختصة في مدينة......
 - .4تحتسب المده في هذا العقد بالتقويم الميلادي
- . 5 يقر الطرف الثاني بأنه لا توجد لديه أي أمراض مزمنة، وأن الوثائق المقدمة منه صحيحة ومكتمله، وفي حالة ظهور خلاف ذلك يحق للطرف الأول إنهاء هذا العقد.
 - .6يلغي هذا العقد اي عقد او اتفاق سابق بين الطرفين
- .7كل ما لم يرد بشأنه نص في هذا العقد يطبق عليه نظام العمل والعمال المعمول به في المملكة العربية السعودية، وفي حال اختلاف النص الإنجليزي للعقد عن العربي يكون النص العربي هو الأساس.
 - . 8 الالتزام التام بأوقات الدوام الرسمي.
- . ويتعين على الموظف ان لا يعمل لصاحب عمل اخر يعتبر منافس في المملكة العربية السعودية بعد انتهاء هذا العقد لأي سبب لمدة ستة شهور.
- .10 يقر الطرف الثاني بانه قد سبق له قبل التوقيع على هذا العقد الاطلاع على ما جاء في لائحة تنظيم العمل المعمول بها لدى الطرف الأول وأنه ملتزم بما جاء فيها.

على ما ذكر تم تنظيم هذا العقد، والله خير الشاهدين،

(طرف ثانی)

يحمل جواز سفر رقم

تاريخ

بين كل من :او لا : السيد / صاحب عمل (طرف اول)
ثانيا :السيد / عامل (وناش) مقيم :
الاصدار الجهة (

البند الاول:-

يعمل الطرف الثاني لدي الطرف الاول بمهنة بمدينة وموقع العمل علي بعد

البند الثاني :-

مدة هذا العقد (اشهر) تبدا من التاريخ الفعلي لاستلام الطرف الثاني لعمله بالموقع ويعتبر الشهر الاول كفترة اختبار يحق خلالها للطرف الثاني المطالبة باي مكافاة او تعويض بسبب هذا الفسخ وينتهي العقد تلقائيا دون حاجة الي تنبيه او اخطار بإنتهاء مدته عمل الطرف الاول في الموقع الموفد اليه الطرف الثاني

البند الثالث: ـ

مصاريف السفر الي موقع العمل والعودة الي القاهرة يتحملها الطرف الاول باستثناء الحالات المنصوص عليها في هذا العقد فيتحمل بها الطرف الثاني وتخصم من مستحقاته لدي الشركة

البند الرابع:-

الطرف الاول وحده هو الذي يحدد ايام ومواعيد بدء ونهاية العمل اليومية دون اعتراض من الطرف الثاني

البند الخامس :-

يتقاضي الطرف الثاني اجرا شهريا بواقع شامل البدلات بالموقع ويلتزم بان يعمل 48 ساعة (ثمانية واربعون) ساعة اسبوعيا كحد ادني تحدد وتوزع علي ايام الاسبوع بمعرفة الطرف الاول وحسب النظم المحلية ولا تحستسب مدة الانتقال من المسكن حتي موقع العمل ضمن ساعات العمل الفعلية ولا يدفع عنها اي اجر واي زيادة في ساعات العمل في ايم الاعياد والاجازات يزاد عنها الاجر بواقع 50 في المائة اما العمل في ايام الاعياد والاجازات فيضاعف الاجر فيه بواقع 100 في المائه وبالاضافة الى هذا الاجر يتقاضى الطرف الثاني مبلغ

كمصروف يومي يدفع له دوريا بالعملة المحلية ولا يستحق الطرف الثاني هذا المبلغ الاعن ايام العمل الفعلية فقط ويصرف الاجر بشيك علي البنك باسم العامل او الوكيل المعتمد من قبله وخلال شهر من تاريخ استحقاقه للاجر

البند السادس :-

السكن بموقع العمل اثناء سريان العقد والوجبات الغذائية علي نفقة الطرف الاول طوال مدة سريان هذا العقد

البند السابع: ـ

يحق للطرف الاول انهاء العقد قبل نهاية مدته دون سابق انذار في الاحوال الاتية :-

1- اذا انتهي العمل الموكل اليه والذي من اجله ألحق الطرف الثاني بالعمل

2- اذا عمل الطرف الثاني لدي اي فرد او جهة سواء باجر او بدون اجر وسواء كان خلال ساعات او فترات الراحة او الاحازات

- 3- اذا تبين عدم صحة البيانات التي قدمها العامل كمسو غات تعيين
 - 4- اذا افشي ما اتصل بعمله من اسرار المهنة بسبب وظيفته
- 5- اذا اخل الطرف الثاني باي شرط من الشروط الواردة في هذا العقد او تراخي في عمله او اتضح عدم كفاءته او اساء سلوكه او رغب في فسخ العقد قبل نهاية مدته او تمارض او انقطع عن العمل دون مبرر قانوني

6- اذا اخل العامل بالنظام او مخالفة التعليمات الصادرة او عدم احترام مواعيد العمل لا يحق للعامل في هذه الاحوال ان يطالب الشركة باي تعويضات عن الفصل كما انه يتحمل مصاريف سفره وعودته الي القاهرة في الحالات من الثانية الي الاخيرة وتخصم منه المصاريف تلقائيا من مستحقاته قبل الشركة

البند الثامن :-

يلتزم الطرف الثاني باحترام مواعيد العمل التي يحددها الطرف الاول وتنفيذ كافة التعليمات التي يصدرها اليه طوال مدة سريان هذا العقد وعليه ايضا الالتزام بالاخلاق والسلوك الحميد وبجميع النظم والقوانين السارية في البلد حيث موقع العمل

البند التاسع :-

يقوم الطرف الاول بالتأمين علي الطرف الثاني ضد حوادث اصابات العمل ويتولي هذا الاخير مطالبة الجهة المؤمن لديها مباشرة وهي احدي شركات التأمين وفي حالة حدوث مطالبات في هذا الشان يكون رجوع الطرف الثاني علي شركة التأمين مباشرة دون الرجوع باي مطالبات على الطرف الاول

البند العاشر:

يتكفل الطرف الثاني باستفتاء اجراءات جواز سفره وكافة الاوراق اللازمة لمغادرة جمهورية مصر العربية وعليه ان يقدم للشركة شهادة طيبة بانه سليم الجسم والنظر وخالي من الامراض المعدية وتعتبر هذه الشهادة جوهرية ومن مسوغات التعين كما يحق للطرف الاول ان يقوم بالكشف الطبي عليه بواسطة طبيبه الخاص

البند الحادي عشر:

يجوز للعامل لاسباب شخصية او اخري ان يقدم استقالته من العمل بشرط اخطار الطرف الاول قبلها بشهر وفي هذه الحالة يتحمل العامل قيمة التذكرة ذهابا وعودة واي مصاريف اخرى تترتب على ذلك

البند الثاني عشر:

لا يجوز للعامل ان يتغيب عن العمل باي حال من الاحوال وفي حالة التغيب يتم خصم المصروفات اليومية بالاضافة الي نفقات السكن والانتقال الفعلية عن مدة الغياب ويندز اول مرة وفي حالة تكرار الغياب يفصل بدون انذار ويتحمل مصاريف السفر بالطائرة في الذهاب والعودة

البند الثالث عشر:

لا يحق للطرف الثاني انهاء هذا العقد او مغادرة موقع العمل الا بعد الحصول علي اذن الحصول علي اذن كتابي من الطرف الاول ان يطالبه بالتعويض عن الاضرار التي تلحقه من جراء ذلك بالاضافة الي اختصام مصاريف سفره الي موقع العمل و عودته الي القاهرة وكذا بالنسبة لمصاريف العامل الذي سيخلفه

البند الرابع عشر:

علي العامل احترام القوانين المعمول بها في البلد الذي يعمل به وعدم الإخلال بالامن والطرف الثاني مسئول مسئولية شخصية عن تصرفاته وفي حالة ارتكابه خطأ او جريمة يعاقب عليها القانون فإن الطرف الاول لا يتحمل اي مسئولية في هذا الصدد ويقوم بترحيله فورا بمصاريف علي عاتقه وفقا للمنصوص عليه في البند السابق

البند الخامس عشر:-

في حالة وفاة الطرف الثاني لاقدر الله ان كانت الوفاة طبيعية او بسبب العمل فإن نقل الجثمان الي القاهرة يكون علي نفقة الشركة الطرف الاول اما اذا كانت الوفاة نتيجة لغير هذين السببين فإن نقل الجثمان يكون علي نفقة الطرف الثاني خصما من مستحقاته قبلها

البند السادس عشر:

تحرر هذا العقد من ثلاث نسخ موقع عليه من الطرفين تسلم الطرف الثاني نسخة واحتفظ الطرف الاول بنسختين الطرف الاول الثاني

من :جهة اتحادية/ هيئة/	لموافق / / 20 م، حرر هذا العقد بين كل م	أنــه في يوم ال
بصفته وبين /	طرف أول ويمثلها /	مؤسسة
ته ويحمل جواز سفر رقم) (بطاقة هوية	طرف ثاني جنسيا	
وتم االتفاق على ما يأتي:	ل الدولة : خارج الدولة:	رقم ((وعنوانه :داخا
ي" للعمل لديه بنظام الدوام الكامل بوظيفة) (بالدرجة)	الطرف الاول" على تعيين "الطرف الثاني	البنّد الأول :أ. وافق "
مُ والمزايا المالية المقررة للدرجة .) (در هم، و عالوة تكميلية قدر ها) (در هم	(براتب اساسي قدره

- ب. يمنح الطرف الثاني الامتيازات التالية شريطة عدم الاندواجية في الصرف مع زوجه الاخر:
 - 1. :سكن مناسب أوبدل السكن وفقا للقواعد المقررة في هذا الشأن.
- 2. رسوم دراسية سنوية بما لا يجاوز 10.000 درهم عن كل ولد وبحد أقصى ولدين بدءا من المرحلة الابتدائية وحتى الثامنة عشرة شريطة أن يكونوا مقيمين معه داخل الدولة وتقديم ما يثبت ذلك.
- 3. تذاكر سفر للموظف و زوجه و ثالثة من الأولاد دون سن الثامنة عشر بقيمة)3500)در هم لكل فرد سنويا تصرف له
) بعد مرور سنة على تاريخ التعيين.)
 - 4. بدل أثاث بما يعادل الراتب الاساسى لسبعة أشهر وبحد أقصى)25000 در هم للاعزب و بما يعادل الراتب الاساسى لتسعة أشهر وبحد أقصى)30000 در هم للمتزوج وفقا للقواعد المعمول بها في الحكومة الاتحادية.
 - 5. بدل ماء و كهرباء) (در هم وفقا للقواعد المعمول بها في الحكومة الاتحادية.
- 6. تأمين العالج الطبي للطرف الثاني وزوجه وثالثة من او لاده المعالين دون سن الثامنة عشروفقا للنظم المعمول بها .

البند الثاني:

مدة هذا العقد سنة يبدأ اعتبارا من //30 وينتهي في //20 ويجوز تجديده سنة فأخرى بموافقة الطرفين. البند الثالث:

يقر "الطرف الثاني" بأنه قد اطلع على املرسوم بقانون اتحادي رقم)11 (لسنة 2008 بشأن املوارد البشرية في الحكومة االتحادية وتعديالته والالئحة التنفيذية ووثيقة مبادئ السلوك املنهي وأخالقيات الوظيفة العامة وبأنه سوف يلتزم بجميع الواجبات واالمتناع عن املحظورات الواردة بها والقرارات ذات الصلة.

البند الرابع:

يلتزم "الطرف الثاني" بتنفيذ جميع املهام واملسؤوليات املتعلقة بالوظيفة، أو أي مهام أخرى يكلف بها ذات الصلة عمله.

البند الخامس : على "الطرف الثاني" الحضور إلى عمله في األوقات واأليام املحددة في الالئحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي رقم)11 (لسنة 2008م بشأن املوارد البشرية في الحكومة االتحادية وتعديالته بشأن أيام وساعات العمل الرسمية للحكومة.

البند السادس : يخضع "الطرف الثاني" لفترة اختبار مدتها ستة أشهر قابلة للتمديد لمدة ثالثة أشهر تبدأ من تاريخ مباشرة العمل ويجوز "للطرف الاول" إنهاء خدمة "الطرف الثاني" خلالها بعد فترة إشعار لمدة خمسة أيام عمل، كما يجوز للطرف الثاني االستقالة من وظيفته خلال فترة الاختبار بعد إخطار الطرف الاول خلال فترة إشعار مماثلة من التاريخ المحددة لالستقالة.

البند السابع:

لا يجوز للطرف الثاني أن ينقطع عن عمله الا في حدود الاجازات الممنوحة له، وتتحدد إجراءات وشروط الاستفادة من الاجازات وفقا أحكام المرسوم بقانون رقم)11 (لسنة 2008بشأن الموارد البشرية في الحكومة الاتحادية وتعديلاته.

البند الثامن:
تسري على الطرف الثاني أسباب انتهاء الخدمة الوارد بالمادة)101(من المرسوم بقانون اتحادي رقم)9(لسنة
2011م بشأن تعديل بعض احكام المرسوم بقانون اتحادي رقم ١١(لُسنة 2008م بشان الموارد البشرية في الحكومة
الاتحادية اللائحة التنفيذية لهما.
البند التاسع:
إذا رغب الطرف الاول في تجديد هذا العقد فعليه أن يخطر الطرف الثاني بذلك قبل انتهاء مدته شريطة إعطائه إشعار ا
خطيا حسب درجته الوظيفية وبعدها يتم تجديد العقد وتوثيقه بين الطرفين .
البند العاشر :تتحمل جهة العمل تكاليف ورسوم الاقامة للموظف.
البند الحادي عشر :اتفق الطرفان على ان يكون المرسوم بقانون رقم)11(لسنة 2008 وتعديالته واللائحة التنفيذية
حرر هذا العقد من أصلين باللغة العربية بيد كل طرف نسخة للعمل بمقتضاها.
توقيع 'الطرف الأول '' توقيع 'الطرف الثاني''
توتیخ المطرف الاون